

سلسلة الهدى والنور {{653}} سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر

الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

اتفضل نبيع ما لا يملك يعني ان يأتي رجل من سكان يأخذ غرض من الدكان الاخر ويبيعه للسجون عنده بسعر اغلى من الذي يباع في

فاللي جاوب مثلا يجوز ام لا يجوز شرعا - 00:00:00

لا شك ان هذه المسألة لا تجوز شرعا وهي مما يبتلى بها كثير من التجار في هذا الزمان وهو ان يأتي رغم الحاجة الى تاجر ما يظن ان

هذه الحاجة موجودة لديه - 00:00:16

وهي ليست آ موجودة آ يبيعها له بسعر هو يعلم سعرها ويأخذ اه ويذهب الى جاره وان يشتريها هناك مثلا بخمس فيبيعها لهذا

القاسم اليه بست فهذا نوع من المعاملات التجارية التي وعليكم السلام - 00:00:42

اه يمكن ان تتعدد صورها بطريقة او بطرق متعددة جدا وهذه صورة مصغرة ان يأتي انسان يريد ان يشتري كتابا ما والكتاب معروف

طباعته معروف اوراقه مجلداته الى اخره فيأتي الى مكتبة - 00:01:15

فلا يجد ها ولا يقول صاحب المحل بانه الكتاب غير موجودة عنده بقل له موجود في المخزن نعم ايوه موجود في المثنى. نعم.

ويكذب. نعم. اه. وهو انما يعني انه موجود عند جاره مثلا قريبا او - 00:01:39

بعيدا ويستفق معه على الشعر ويذهب ويشتري هذه البضاعة من عند جاره باقل مما باع بطبيعة الحال لانه بينزل يربح فيقع في اه

مخالفتين اثنتين آ الاولى آ مخالفة صريحة لقوله عليه السلام - 00:02:03

لا تبع ما ليس عندك لا تبع ما ليس عندك فهذا باع ما ليس عنده لانه ذهب وجاء بالبضاعة من ان جاره قريبا او بعيدا والمخالفة الثانية

المؤمنون نصح وقد جاء في الحديث الذي لا يخفى على احد منكم ان شاء الله - 00:02:29

لكسر التلداد العلماء والمشايخ له على مسامع الناس وهو الحمد لله حديث صحيح الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة

قالوا لم يا رسول الله؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين - 00:02:58

وعامتهم واذا كان الدين النصيحة فكان من الواجب على هذا التاجر بديل ان يقع في المخالفة الاولى هي بها ما ليس عنده ان

ينصح هذا القاصد لشوار هذا الكتاب في مثالنا - 00:03:20

ويقول لا والله هذا الكتاب ليس عندي لكن هو ان يرث روح اشترى من عنده فيذهب لو نصحه ويشتريه من عنده بالسعر يشتريه

تاجر بعدين يضيف عليه ربح من اجله - 00:03:44

آ في هذه الحالة ما يكون نصح هذا المسلم فيكون وقع في مخالفتين اثنتين المخالفة الاولى انه باع ما ليس عنده المخالفة الاخرى

انه لم ينصح اخاه المسلم وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - 00:04:04

وكثير ما تكون هذا النوع من التعامل وهو ان يبيع ما ليس عنده او ان يشتري ما لم يملكه يكون مدعاة وسببا اي خاء الفتنة بين البيع

والشري كنا نسمع منذ بضع سنين - 00:04:30

حينما كان قيمته الذهب يرتفع تارة وينخفض مفيد لبنات ذهبية عند اللي يبيعوا الذهب معروفة الوزن ومعروفة الثمن لكن هذا الثمن

خاضع النزول والصعود فكان يقرأ لبنة او لبنات ليشتريها احد التجار - 00:05:03

بالحاتف ثم يبيعه لشخص ثاني وثالث ورابع واخيرا اما الشهر الاخير اما ان يصبح بدونير زمان لانه ارتفع السعر او يحط في زمان

ويفلس لانه يشترون كميات ضخمة جدا اه يكون الربح ان ارتفع السعر - [00:05:39](#)

ايضا كثيرا كثيرا جدا او تكون الخسارة ايضا مضاعفة هذا من حكمة نهيه عليه السلام لا تبع ما ليس عنده ومن تمام هذا الحديث ما جاء في الصحيح من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - [00:06:08](#)

قال كنا ان نهى في عهد النبي صلى الله عليه وسلم عن ان نبيع البضاعة حتى نحوزها الى رحالنا حتى نحول الى رحالنا فما يجوز مثلا انسان يشتري فرضا آا اصنام من الشمنتو او الحديد او يشتري سيارة او نحو ذلك - [00:06:33](#)

ويترك المشتري في مكانه وبعدين يبيع المشتري لغيره هذا ما يجوز لانه اولا في مخالفة لهذا الحديث. وبخاصة مع حديث ابن عمر المبين ان الحوزة لا بد منها ولا نذهب بعيدا - [00:07:01](#)

اليوم وقبل ان اتيكم بنحو ساعتين تقريبا الو اتصل بي شخص من الطائف والخي السؤال التالي آا رجل باع سيارته لآخر والشريد دفع الثمن وما استلم السيارة بعد يومين ثلاثة نكل - [00:07:26](#)

البائع وعن البيع علما هو يقول هو طالب عدم علما ان البيع وقع وافترق البيعان وذكر الحديث في الصحيح البيعان على الخيار ما لم يتفرقا فاذا تفرقا فقد وجب البيع - [00:07:59](#)

يقول السائل بان التفرق حصل لكن البائع نكل فقلنا في الجواب لا يجوز للبائع هذا النكل ويجب عليه ان يسلم السيارة هذا حكم الشرع بالنسبة لهذا البائع لكن المشتري حقه ان يطالب بالسيارة - [00:08:24](#)

لانه صارت ملكا له ولو انه لم يستلمها ولكن هنا يرد حكم شرعي من باب التقوى وليس من باب الفتوى كما يقول العلماء والفرق بين الفتوى والتقوى ان الفتوى لابد من تنفيذها. لانه امر واجب - [00:09:03](#)

اما التقوى فلك الخيرة كما قال عليه السلام اه دع ما يريبك الى ما لا يريبك وفي حديث اخر لكن في سند الضعف لا يجوز ان نبت بنسبته الى النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:09:32](#)

الا ما بيان ضعف اسناده الا ان معناه مقبول وجميل قال في الحديث هذا لا يبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به مخافة مما به بأس هذا هو الاحتياط - [00:09:55](#)

هذا الحديث بهذا التركيب العربي الجميل سنده عند علماء الحديث سنده ضعيف لكن قلت ان معناه جميل وجميل جدا ويوجد هناك ما يشهد لصحة معناه الحديث الصحيح وهو حديث النعمان - [00:10:22](#)

ابن بشير رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات - [00:10:50](#)

وقد استبرأ لدينه وعرضه. الى اخر الحديث كذلك الحديث الذي يرويه الترمذي وغيره عن الحسن ابن علي ابن ابي طالب رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:11:11](#)

البر ما اطمأنت اليه النفس وانشرح له الصدر ودع ما يريبك الى ما لا يريبك وقلنا لهذا السائل الطائفي لان على البائع ان يسلم السيارة للمشتري لكن المشتري اذا اراد - [00:11:32](#)

ان يحسن الى البائع ما دام ان البائع نكل ولا بد انه نجم على البعض فهنا نذكره اي نذكر الشاري بقوله عليه الصلاة والسلام من اقال مؤمنا عثرته اقال الله عثرته يوم القيامة - [00:12:00](#)

هذا رجل باع وندم كانه عثر فاذا اقبل فنقله ولا تلزموا بان يسلمك السيارة وان كان هذا حقك هاي قضاء وفتوا ويجبر هذا الشال ما ان يسلم السيارة للشال ولا بد. لكن هذا الشاري اذا - [00:12:32](#)

اراد ان يتكرم وان يتفضل على هذا البائع الناكل فعاقبة امره ان الله عز وجل اه يوم القيامة يقيّل ان يعفو عن عثرته يوم القيامة فلا يحاسبه عما يكون قد عثر من المخالفات الشرعية في الحياة الدنيا - [00:13:00](#)

اذا قوله عليه السلام لا تبع ما ليس عندك هذا منهج بالتجارة الاسلامية اعرض عنها مع الاسف الشديد اكثر التجار اليوم الذين يتعاملون بمعاملات مخالفة للشرعية لهذا يقول اهل العلم - [00:13:26](#)

لان كل انسان يتعاطى مهنة يجب ان يكون عالما مما يعتبرها او يحيط بها من احكام ليميز الحلال فيها من الحرام حتى لا يقع في مخالفات شرعية من حيث لا يدري ولا يشعر. نعم. وعليكم السلام - [00:13:53](#)

فالاستاذ ابو اسلام فتح لكم باب الاسئلة اهات ما عندكم. تفضل. اذا كان احد طلاب العلم يقلد احد علماء الحديث في التصحيح والتضحية وتبين عنده حديث ما ان هذا المحدث صححه في كتاب - [00:14:21](#)

وضعها في كتاب اخر ونفس الحديث مبني عليه حكم فقهي فما موقف الطالب من هذا الرائد كما خذه من مذهبين مختلفين لامامين شهيرين. ما هو موقفه؟ نعم. ها لا اعرف - [00:14:43](#)

لا تعلم لا اعلم طيب اذا نبين اذا كان السائل ليس عنده مبادئ في علم الحديث وفي علم الفقه فواجبه كما قال تعالى اسأل اهل ذكري ان كنتم لا تعلمون - [00:15:03](#)

ولا شك ان العالم الذي وقع له قولان في مسألة واحدة اما ان يكون من الاحياء او ان يكون من الذين مضوا فاذا كان الامر الثاني فهذا لا سبيل لاتصال - [00:15:34](#)

بهم استحضار الارواح وهذا طبعا آآ الاسلام لا يقره هذا اسمه تعليق بالمحل اذا كان الامر كذلك عليه ان يتصل والحالة هذه للعلماء الذين ينتمون الى ذاك الامام المفروض ان له قولين في مسألة واحدة - [00:16:06](#)

فهؤلاء يعلمون اما ان يقال القول المتأخر هذا عن القول المتقدم اه يقدم المتأخر على المتقدم واما ان يعلموا القول الراجح من المرجوح بغض النظر عن المتقدم والمتأخر لان القاعدة - [00:16:39](#)

الغالبية وليست بالقاعدة المطردة ان القول المتأخر ينسخ القول المتقدم سواء كان هذا القول صدر من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ويكون قوله المتأخر ناسخا لقوله المتقدم كذلك شأن العلماء والعلماء ورثة الانبياء بنص الحديث الصحيح فاذا افترضنا ان - [00:17:17](#)

لاحد العلماء المتقدمين او ليل اثنين متعارضين في مسألة واحدة فحينئذ القاعدة الغالبة تقديم القول المتأخر عن القول المتقدم وهذا امر بدهي جدا ومعقول فكرا ان يؤخذ بالقول المتأخر ويؤثر على القول المتقدم ذلك لان من قضية الانسان - [00:17:55](#)

كلما عاش وكلما طال عمره كما انه كلما طال عمره وهو مؤمن حسن عمله ازداد حسن على حسن كذلك علمه يزداد له متانة وقوة على متانة وقوة من اجل هذا يكون للغالب والقاعدة الغالبية ان القول المتأخر - [00:18:26](#)

يقدم على القول المتقدم ولكن ليس هذا بالقاعدة المضطربة. فلهذه القاعدة مستثنيات مثلا من الاحكام التي تقع اليوم كثيرا لان المصلي المسلم يصلي خمس صلوات في كل يوم وليلة بسم الله - [00:18:53](#)

قلت ان المسلم يصلي خمس صلوات في كل يوم وليلة وبعض هذه الصلوات يجهر فيها الامام بالقراءة وبعض هؤلاء الذين يجهلون بالقراءة يجهلون لامين فهل يجهر المؤتم مع الامام امين ام لا - [00:19:24](#)

لل امام الشافعي قولان قديم وحديث الكل قديم انه يجهر والقول الجديد انه لا يجهر فقام الدليل على صواب القول القديم دون الجديد اي خرج عن القاعدة هذا الكلام كله فيما اذا كان العالم ذي القولين - [00:19:55](#)

قد مضى ومات الان نتكلم عما قد يكون امس سؤال السائل من الجواب السابق فاذا كان العالم ذي القولين حيا سواء كان القولان كما شرحت انفا في الفقه او كما كان السؤال منصبا في الحديث - [00:20:31](#)

فاذا كان صاحب هذين القولين تصحيحا وتضييفا حيا. عليكم السلام. فاما ان يكون من الممكن الاتصال به بواسطة او باخرى فهذا هو طريق الصحيح وحينئذ فيسمع الجواب اما ان يكون على القاعدة - [00:21:06](#)

الغالبية واما ان تكون على الشذوذ عنها كما ضربنا الفا مثلا فان كان لا يمكنه الاتصال بالشخص ذي القولين فنزل درجة انه ينبغي الاتصال بمن يترددون على هذا الرجل او - [00:21:37](#)

آآ يكثر من الاجتماع على كتبه فهؤلاء يكونون اعرف برأي هذا الانسان من غيره فان لم يمكن جاءت المرحلة الثالثة والاخيرة ان يسأل اهل العلم الذين يشاركونه في هذا العلم في التصفية والتضعيف - [00:22:09](#)

فباي قولين قالوا اخذ به ولا يكلف الله نفسا الا وسعها هذا الجواب ما سألته. جزاك الله خيرا. واياكم ناقص كانت اشارة بالعمل كسب على لا يجوز المتاجرة بالعمل وهذا نحن نكرر هذا دائما وابدأ - [00:22:37](#)

لان متاجرة بالعمل اشبه ما يكون اليوم بالمقامرة ثم العملة الورقية ليس لها قيمة ذاتية كانت لها قيمة اعتبارية مقابل نسبة مئوية من الذهب ثم الغي هذا النظام. نحن ادركنا - [00:23:07](#)

ونحن صغار بعض العملات السورية مطبوع عليها انه الليرة السورية يقابلها نسبة معينة من الذهب في البنك. بتقدم مئة ليرة سورية بتأخذ مثلا ثلاثة وثمانية ذهب عثمانية كان هذا من قبل فاصبح الان - [00:23:38](#)

لا شيء من هذا. فعملت الشعوب خاصة الشعوب المنحطة او المتأخرة عملتها ورق لا فضة ولا ذهب فكان المفروض ان العملة الورقية آآ لها نسبة معينة من الذهب فحينما تشتري عملة بعملة لازم تكون - [00:24:02](#)

متساوية القيمة من الناحية الذهبية وهذا اليوم غير موجود. يضاف الى ذلك هذا الانخفاض الذي يتأثر به العملات الورقية بسبب الحروب او اسباب اخرى كما هو مشاهد مثلا في لبنان في سوريا ثم في العراق ثم هنا واخيرا - [00:24:31](#)

ونحن نعرف ناسا كثيرين من التجار اصابوا بخسارة فادحة لانهم كانوا يتعاملون بمثل هذه السيارة واعرف انا شخصا ممن هناك قرابة بيننا وبينه لما انتهت الحرب بين العراق وبين ايران - [00:25:03](#)

اه تحسن شوية وضع الدينار العراقي. فنزل عالسوق ركض ركضا واشترى الوف المؤلفة لانه هأا العراق وراح يرتفع ايش؟ ثمن الدينار العراقي ما مضى على شراؤه الا ايام ورد انضرب ايش؟ الدينار العراقي - [00:25:29](#)

فخسر خسائر مألغة جدا ولهذين السببين لا يجوز المتاجرة بالعمل الورقية هذه وانما يجوز منه ما يضطر اليه الانسان للصرف للحياة والمعيشة التي لا بد منها اما يشتري ويدخر ويراقب الجو وسوق البورصة طلع نجل. فيتصرف مع هذا النزول والهبوط. قال لي اظن - [00:25:53](#)

كلنا اصبحنا نعتقد انه السوق هذا كله بيد اليهود هكذا يقولون مع ذلك بتلاقي الناس لا يعتبرون وببيعوا ولا يشعرون بانهم يقابلون والقمار هو الميسر المحرم بنص القرآن والسنة الصحيحة عن الرسول عليه السلام - [00:26:23](#)

يعني ما يدخل ربا في هذا الموضوع؟ هو هذا بالطبع الرابل اشترى مبلغ يعني لحد الان موجود عنده يعني اه لانه سمع فتوى بالجواز من احد العلماء ولكن المبلغ هذا موجود عنده يعني ما يعني ما هي نصيحته؟ نصيحتي انه - [00:26:49](#)

انه ما يترقب اذا كان المبلغ مثلا انت اردني. وحياتك هنا ومعاملتك بالدنانير الاردنية. العملة اللي عندك مثلا دولارات او مثلا ريبالات او الى اخره رأسا تروح تصرخه الى عملة اردنية. ما تعد تراقب السوق. اه. عندك دولارات مثلا - [00:27:09](#)

اه رخيص تمسكه غلي يصرفه انا رجعت للتجارة. فاذا كان تورط المتورط فعليه رأسا لما يظهر له هذه الحقيقة ان ويصرف ما عنده سواء ربح او خسر لازم والتمويل نتيجة - [00:27:43](#)

يشد النور على اساس يحافظ على مستوى معين من الضعف المدني ما بيقدر يشتري هالبضاعة الا بهالعملة هاي؟ طبعا يعني ما بده يتاجر بنفسه ما بده يتاجر بنفس العملة؟ لا بده يشتري هاي ترجع للقضية اللي قلناها انفا - [00:28:07](#)

هاي بترجع للقضية اللي قلناها انفا. يعني هذا مثلا انا بدي روح للحج والجنائز هناك ما بيمشوا. فبصروهن هون شو بصرف؟ الريالات. اه بس بمقدار ما انا احتاجه هناك فانت كذلك هنا بدي تشتري بضاعة من هناك - [00:28:31](#)

وما بدن عملة اردنية بدن عملة ايش ريبالات مثلا فمن تصرفها من اجل هذا نحنا بحزنا السبق كان هو المتاجرة بالعمر نفسها اما تصرف مقدار من العملة بعملة اخرى لانك لا تستطيع ان تشتري تجارتك التي انت بحاجة اليها بعملتك - [00:29:00](#)

البلدية هذا يجوز. يعني الاحتفاظ بمبلغ لحين يعني بعض يعني الاحتفاظ بمبلغ لحين يعني على اساس يظلك حافظ على مستوى السعر الاستفاضة العمري بس العملة بحفظ فيها يعني على اساس ما تنزل قيمتها وتطلع قيمتها - [00:29:24](#)

اه على اساس تسدد مثلا اعتماد الي في البنك او هاي مشكلة يا اخي ذكرت البنك انت لو سترت كان اكثر مو تسديد عن طريق البنك شيخ فضيلة الشيخ شو بدنا نسويها - [00:29:47](#)

انا بحكي عن واقع متاجر نعم الواقع ونحن بنحكي عن الواقع. المتاجرة بالعملة ربا لا يجوز لكن صرف العملة لقضاء الحاجة سواء كانت حاجة ذاتية او تجارية فيجوز اما ادخار عملة - [00:30:01](#)

من نوع معين لحتى يرتفع واشتري بالعملة هاي تجارة هذا ما يجوز قضية الامن يا شيخ يعني الناس الان يعني فيها احراج كبير وببساطوني عن بديل الحقيقة بيقول لك احنا يعني قد نتعرض الى مثلا معركة الان. والاحتمال وارد - [00:30:22](#)

ففي هذه الظروف احنا دينارنا ما بيتحمل معركة احنا اذا طلعت رصاصي مرة بدي النظر بصير بقرش حقيقة يعني هاي احنا بنوافق بين الناس فاحنا شو بدنا نعمل يعني هلا نحن نجيب يعني بفضل الله انه البديل موجود. مثلا - [00:30:46](#)

اجيز لنا مثلا ان نشترى الذهب اذا حافظنا مثلا على ما امره الله تبارك وتعالى من اداء حقه فاللي بيحي يحتفل مثلا خوفا من سقوط الدينار مثلا جاز له ان يخرج بمفرد شرعي يشتري ذهباً - [00:31:01](#)

فيحتفظ ويؤدي حقه اذا ما احال عليها الحول وكانت طبعاً حسب النفاق اما بالنسبة للعملة هكذا مثلا يشتري دبي مثلا يبيع بكرة او الى اخره جزاك الله خير كما تفضلت هذا هو الحقيقة هو مخرج يمكن كمان يسيء للتنبيه - [00:31:18](#)

انه زيد من الناس اشترى الجنيه او الرشادية الدينار الرشادي اشترى مثلا اه مية دينار او خمسين دينار واذا به بلغه انه صارت الليرة بالوقت اللي كان اشترىها بخمسين صار ستين - [00:31:33](#)

فيروح بينزل السوق بيبيع الذهب اللي عنده طبعاً رجعنا لنفس المشكلة فاذا كان المقصود هو المحافظة على العملة كما ذكرنا ففهم ليس لنا وسيلة الا هكذا انه نصرف العملات الورقية - [00:31:58](#)

ونشتري بها عملة ذهبية ونحطه عندنا وكما قلت ونخرج زكاتها كل سنة كما امر الله ورسوله نعم لكن هاي الناحية التجارية ما بتناسب مع التجار بتعرف انت. نعم. اه لا - [00:32:18](#)

تفضل يوجد عندنا في مصر من المساجد المقبورة التي بني من اجلها القبر او بنيت من اجل القبر ولا يوجد الا القليل من المساجد التي تخرج من هذا وصلاة الجنازة خاصة ايه؟ صلاة الجنازة. اذا مات انسان - [00:32:35](#)

يصلوها في سوق المساجد مقبورة فنحن لا نذهب اليها تعلمون اه تواصلت الجنازة صلاة الجنازة. فنحن نحرم من هذا الثواب بسبب عدم ذهابنا الى تلك المساجد فهل نذهب ونصلي مع القراءة؟ ام لا نصلي ابداء على صلاة الجنازة - [00:32:58](#)

سؤال جيد اه قبل صلاة الجنازة صلاة الفريضة كما تعلم الصلوات الخمس. نعم اه اين تشغلونها؟ الحمد لله مكن الله لنا ببناء مساجد نطلب من هذا يعني. لكن الناس لا يصلون صلاة الجنازة فيها يعني. جميل. هم - [00:33:22](#)

حينئذ تصلون على الميت في قبره بعد الدفن نعم بعد دفنه وهل يكون الميت في لا اقصد يعني بعد ما الناس يقفلوه وينزلوا نصلي نحن يعني؟ انا اقصد يعني ان تقول انت انا اقصد - [00:33:43](#)

جزاك الله خير يصلون عليه في قبره السؤال الثاني السؤال الثاني مم قام شاب بخطبة فتاة دون عقد ومضى اليها في المرة الاولى ثم ربما تطيل هذه المدة حتى يعقد عليها سنة او يزيد - [00:34:01](#)

فهل يجوز لها له ان يراها مرة ثانية وثالثة وهكذا ام لا يراها حتى يعقد عليها منقبة يعني منقبة. نعم. الفتاة منقبة وراها منقبة هي منقبة يعني تلبس النقاب. فهمت يا اخي وراها منقبة؟ لا - [00:34:26](#)

اذا اه ماذا قصدت بقولك انها منقبة يعني اه ربما يريد هذا الشاب ان يذهب في كل اسبوع مثل بوجود ابنيها كمحرم وينظر اليها اليه طوال هذه المدة يعني ان لا يراها اطلاقاً يعني تلبس النقاب امامه ولا يراها حتى يتم عليها العقد - [00:34:52](#)

اه الان وضع شيء مما كان خافيا الاول مرة وبعدين يشوفها مرة ثانية. هلاً بده يشوفها كل اسبوع هنا يقال الرؤيا كما اه تعلمون جميعاً هي قبل كل شيء ليس لشهوة بيتغيتها الرأي - [00:35:19](#)

وانما هو التنفيذ بحكم شرعي وهو كما جاء في الحديث الصحيح انظر اليها فانه احرى ان يؤدم بينكما وفي الحديث الاخر انظر اليها فان في اعين الانصار شيئاً فاذا رآها - [00:36:03](#)

هل تأملها نعم باي مثلاً بحدود الحديث الثاني فان في اعين الانصار شيئاً هل رأى في عينيها شيئاً لا نعم اذا لماذا يريد ان ينظر اليها

مرة ثانية بل مرات كما فهمنا منك اخيرا. مم - [00:36:34](#)

لماذا لعله بالحديث انظر اليها يقول يعني لعل يعني في هذا الحديث ليس فيه تحديد لعدد آآ النظر آآ هذا ينقلنا الى بحث اصول الامر بالشيء هل يستلزم تكرار لا فاذا لا - [00:37:01](#)

اذا لا ينظر اليها وهي ان يكون حينما نظر اليها لم يمتع بصره بالنظر اليها لسبب او اخر وهذا يمكن ان يقع مثلا وهذا يمكن ان يكون في قديم الزمان اما اليوم ممكن اصبح نسبا منسيا - [00:37:30](#)

انه هذا الشاب خجول حيي ما يستطيع ان يتمكن ان يمكن بصره في خطيبته بحيث انه اه يتجلى بهذه النظرة معالمها جيدا فهو خجول وهذا كما قلت يعني يمكن اليوم مش موجود يعني. لكن نفترض هذا كسبب - [00:38:01](#)

ممكن نفترض سبب ثاني وهذا يمكن يكون واقعي اهل البت من اب واخ والى اخره شغلوه بالحديث معه عن انه يمتع بصره بها ففعلا هو ما تمكن من الوصول الى الغاية التي اراد الرسول - [00:38:28](#)

حينما قال انظر اليها فانه احرى ان يؤدم بينكما والاسباب عديدة فسوف لا اكشف سرا اذا ما حدثتكم بما وقع لي توفي الزوجة الاولى رحمها الله وهي ام عبدالرحمن آآ - [00:38:51](#)

بدأت افتش فدللت على رجل مصري سلفي بدمشق وكان عنده آآ كتاب يعلم فيه الاطفال القرآن آآ قيل لي انه من وسط ناس انه بدنا نخطب وصار لقاء ادخلت عليه البنت هذه - [00:39:24](#)

كما هي العادة بكأس اه شاي او فنجان قهوة انا رأيتهما لكني ما رأيتهما لما لا لاني انا صاحي وحياة وانما رأيت وما رأيتهما لانه تبين لي انها مزينة مغدرة بالبودرة والحمرة والى اخره - [00:40:00](#)

اذا هم ضيعوا عليه شخصيتها نعم فطلبنا ان نراها مرة اخرى وما اذكر الان حقيقة رأيتهما لكن ما صار نصيب تزوجها فالشاهد بارك الله فيك ومن وضع الجواب المقصود من الامر بالنظر - [00:40:27](#)

الى المرأة شجع المصريين شيء. كيف؟ بتشجع المصريين يناسبوك والان تذكرت شيئا لابد من ذكره انتم تعلمون ان الاصل في النظر الى المرأة لا يجوز اه فبالاضافة الى ما طرحته انفا من السؤال - [00:40:53](#)

وقلنا ينبغي ان نعود الى قاعدة اصولية هل الامر بالشيء يستدل من تكرار؟ كان الجواب الصحيح. لا فالان استدرك شيء اخر فاقول بالاضافة الى ان قوله عليه السلام انظر انه هذا لا يستلزم تكرار - [00:41:23](#)

فانه خلاف الاصل هذا النظر خلاف الاصل الاصل ان النظر الرجل الى المرأة حرام وقل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم كذلك النساء فلا يجوز اذا ان يكرر الخاطب نظرتة ثانيا وثالثا - [00:41:47](#)

لا لتحقيق الهدف الذي رمى اليه الرسول عليه السلام بسبب حصول سبب من الاسباب المانعة من تحقيق وكمال ذكرنا وضربت لكم مثلا بنفسني انفا اه فاذا كان الاصل انه لا يجوز النظر الى المرأة - [00:42:11](#)

الا للخصبة ولا تقول الخطبة كما يقول بعض الناس لان الخطبة من كون الخطبة مش للخطابين اه المقصود فالغاية من الخصبة هو ان يراها ويكون على بصيرة هي سمرة هي بيضا هي برصا هي شقراء الى اخره - [00:42:35](#)

فاذا حصل هذا الهدف بالنظرة الاولى حرم عليه ان يكررها واذا لم يحصل لسبب والشهواني فحينئذ يجوز له ان يكرم مرة الية اما مرات فلا واضح الجواب؟ جزاك الله خير. هذا الثاني والثالث اذا سمحت يا شيخ على هذا السؤال. تفضل - [00:42:58](#)

هل المقصود بالنظر اليها كما يفعل الناس في هذا الوقت؟ ام يعني كما قال جابر كنت اختبئ له هو هذا المقصود فعلا ان لا يكون هناك اتفاق سابق على الرؤية - [00:43:24](#)

او هذه الرؤيا التي تكون دون شعور من المرأة مرئية هو الذي يجيز للناظر ان ينظر اليها الى اكثر مما يجوز لها ان تبدي من بدنها وليس هو الا الوجه الكفين - [00:43:47](#)

وقد اه كما وقع من ذاك الصحابي وما اظنه جابرا انما هو آآ رجل اخر اصل انا ولا ايش تذكر شي المقصود وكان رؤيا وهو يتابع امرأة في ايجار لها - [00:44:17](#)

قالوا لانت صحابي رسول الله تفعل هذا قال قال عليه السلام اذا وقع في قلب احدكم خصلة امرأة فلينظر اليها فقد يرى منها والحالة هذه شيء من ذراعه شيء من ساقها الى اخره - [00:44:40](#)

هذا جائز لكن هذا لا يجوز بماء اذا اتفق الخاطب مع ولي البنت ان ينظر اليها الا الى ما يجوز لها ان تظهر به امام الناس عادة هذا هو الوجه الكثير - [00:45:01](#)

هذا الخلاف المعروف بين العلماء قديما وحديثا في كون وجه الكفين من العورة او لا اه خلاصة القول ان النظرة الاولى هي مباحة نصا اما النظرة الثانية فلا تباح اذا لم تتحقق الغاية من النظرة الاولى. اما التكرار - [00:45:20](#)

وكل اسبوع يروح يزور اهلها ويراهها وينظر اليها فهذه طريقة اوروبية ليست لها صلة الشريعة الاسلامية السؤال الثالث السؤال الثالث احد الاخوة في الله يعمل بالجيش ظابط ومن الله عليه من الناحية الدينية وهو يقوم بالخطابة والدروس ونحو ذلك - [00:45:44](#)

ولكنه كما تعلمون بالنسبة لحكم الجيش انه حليق ونحن نعلم بوجود اللحية اطلاق اللحية وكذلك هذا الاخ يحدث بذلك ويحدث

الناس في دروسه وخطبه ونحو ذلك وهو الان يقوم بالخطابة والدروس ونحو ذلك. ولكن كثيرا من الشباب - [00:46:12](#)

آ لم يصلون خلفه بل اعتزلوا المسجد الذي هو يصلي فيه اماما لانه يصلي حاليا فهل هذا جائز ام لا يعني هل الصلاة خلفه يعني لا

بالنسبة للصلاة ان شاء الله صحيحة. لكن هم يقولون هو ليس يعني مثله في الكفاءة الدينية - [00:46:32](#)

ولكن هم يقولون عليه ان يعتزل الخطاب والدروس لان هذا مسجد على السنة. ولابد وان يظهر بالمظهر اللائق وهو باللحية ونحو ذلك

فيود يودون يعني هؤلاء الشباب ان هذا الاخ يعتذر الخطاب والدروس او يخطب فقط ولا يصلي به الامامة. يعني اذا نزل -

[00:46:52](#)

المنبر احد الاخوة الثانيين ينقل يصلي ينام وهو لا يصلي بهم وربما هذا يحدث في قلب الاخ شيء ونحو ذلك طيب هذا المسجد ليس

له امام راتب لا احنا بنينا مساجد ربنا من علينا ببناء مساجد - [00:47:13](#)

ليس لها ائمة ليس لها ائمة. نعم طيب له تذكرنا مولاه عليه السلام يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء واعلموا

بالسنة الى اخر الحديث فهذه الاحقية - [00:47:29](#)

التي نص عليها هذا الحديث انطلق هذا هذا الرجل الذين اعلم فيه اقرأ فيه طيب اذا السؤال لشعبه بنعمل تفصيل يعني هل كان

سؤال في امامته والصلاة من ورائه ان في خطبته - [00:48:00](#)

يا اصدقائي لدروسه ام بهذه المجموعة كلها في هذه المجموعة كلها صح اذا سنجيب عن كل مسألة على حدة اذا كان يوجد هناك من

هو اقرأ من كتاب الله فلا يجوز له ان يؤم الخوف - [00:48:36](#)

لان هذا الاقرأ هو الاحق بنص الحديث السابق وبخاصة انك المحت الى ان الذين يصلون هناك في المسجد يكرهون امامتهم انا عارف.

نعم وهذا سبب شرعي ليس سبب حقد او حسد او ضغينة اوجب ذلك. فاذا - [00:48:59](#)

هذا الشخص الحقيقة يجب عليه الا يؤم لوجود من هو اقرأ ولان القوم يكرهون امامته كراهة شرعية. نعم وعليه ان يتنازل عن هذه

الامامية في ذاك الرجل اقرأ تأتي الخطوة - [00:49:28](#)

والدرس هل هناك من هو اصلح للخطبة منه فان كان فان كان الجواب هو نفس الجواب السابق. نعم. ان كان هناك من يصلح للخطابة

اكثر منه فينبغي ايضا ان يتنازل عنها - [00:49:56](#)

بمن هو اولى بها منه نفس هذا الجواب يقال بالنسبة لدروسه وتدريسه فان كان هناك من هو اعلم منهم بالفقر والحديث والسنة فايضا

ينبغي ان يدع ذلك الاعلم وهذا من معاني - [00:50:17](#)

قوله عليه السلام اذا ولي الامر الى غير اهله انتظر الساعة فلا ينبغي ان يتولى احد عملا ما وهو يعلم ان غيره اولى به منه. واذا يكون

خالف هذا الحديث - [00:50:44](#)

وهذا جواب مثلا والله اعلم هؤلاء بل وهو اول من اسس ودعا الى اتباع النبي عليه الصلاة والسلام هذا البلد. ما شاء الله. ولكنه ابتلي

بهذا العمل وان شاء الله عما قريب ربما يعتزله. والناس انفسهم يعني - [00:51:09](#)

يفرحون بخطبته وبدروسه اكثر من غيره بكثير ولكن هؤلاء يعني بعض الاخوة القلة اللي هم يعني نحسبه ان شاء الله ملتزمين هم الذين قالوا فيه هذا الكلام يعني لا بالنسبة للصلاة - [00:51:29](#)

ما دام موجود الاقرأ ليس لهم حق في هذا اما بالنسبة لدروسه ومواعظه فما دام احنا ينتفعون منه وما دام انك الان كشفت وقلت بانه له الفضل بنشر الدعوة فما ينبغي ان يتعصبوا لموضوع - [00:51:44](#)

اهماله للحيته. لكن انا ما ادري انت تعرضت لهذا الذي انا ساسأل عنه فما فهمته او ما سمعته او ما تعرضت هل هو يخدم خدمة عسكرية الاجبارية ولا كما يقولون - [00:52:07](#)

ولو بغير مسماها الحقيقي تطوع. تطوع وليس بتطوعات هذا هو ما فهنا يقال هو اسمه على جنبه يعني ما ما اعلن الناس الذين يستفيدون من علمه بوزره شيء يعني اذا خطب ينزل يصلي بالناس - [00:52:28](#)

قام يخلي اخ لساني يصلي لا يخلي الثاني يصلي بالناس. اه. جزاك الله كل خير. واياك تفضل يوجد كثير من الناس المساجد اعلم من غيرهم بمسائل الفقه ومصطلحات الحديث ولكنهم غير عاملين - [00:52:53](#)

بما هم عالمين وغيرهم من الناس في هذه المساجد اقل منهم علما فهل يتصدر الاقل للدروس ان يجعلوا مجالا لاولئك القوم بان يدرسوا الناس ويعلموهم الفقه ومصطلحات الحديث اظن ما سألت شيئا لم يجب عنه انفا - [00:53:17](#)

ولكن الاقل عاملين على الاقل عالميا اقل علما ومع ذلك هم عاملين. ايه نعم. بسنة العمل ينفع صاحبه وتركه يضر تاركة اما الحق الايماني وله شروطه في السنة مثلا قوله عليه السلام - [00:53:39](#)

لا يؤم الرجل في سلطانه قيس ولنضرب مثلا اه واضحا جدا ما احد يعلم او يسمع باسم الحجاج الا ويختلن بهذا الاسم الظلم المجسم لكنه كان واليا قعدوا يا عراق كخليفته من بعده او لعله - [00:54:06](#)

لا نسبة بينهما فاذا حضر سعيد بن جبير هناك مثلا هو اعلم واتقى وو الى اخره. فهل يؤم الى يوم الحجاج شرعا من اليوم لانه سلطان اذا هنا لا ننظر للصالح وانما ننظر للنص اي رجلين ينطبق عليه - [00:54:40](#)

فمن نفسه الان ندخل في واقعنا يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله رجل قارئ حليق وله ضابط حليق فكثير من الناس ابتلوا بالعادة الاوروبيين الانجليزية فرنسي الى اخره. ومع انهم يعيشون احرار - [00:55:18](#)

ولا يعيشون محكومين بنظام اجنبي بنظام لا يعيشون احرارا مع ذلك فهم حديثين وقد يكون في هؤلاء الحريقين يعني هو احفظ لكتاب الله من كل المشايخ هل منصور لحيتهم لازم يوزعوا خصم منها الحريقين هدول - [00:55:44](#)

فمن يؤم طبق الحديث يؤم القوم اصلحهم اتقاهم او رأيهم؟ لا ما قال الرسول شيء من هذا قال يا ام القوم اقرأ من كتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلموا بالسنة - [00:56:14](#)

عالمهم السنة مع الاسف ليش؟ لانه العلم جعله مهنة كما هو شهر كثير من الناس اليوم نقول يا ام اما كونه حريق يا اخي هذا وزره عليه. لا تزر وازرة وزر اخرى - [00:56:33](#)

فاذا سؤالك انت لا يخرج عن هذا كله صحيح هناك اعلم عفاو اعمل واتقى واورى لكن هذا الذي دونه في ذلك فوقه بتحقيقه بالشروط التي تؤهله ان يكون اماما واضح - [00:56:55](#)

طيب ولكن ناس في هذا المنام وخوهم عوام يقتدون بهذا الامام كما تعلمون فضيلتكم في هذا البلد وفي غيره ان الناس يهتمون بكلام الامام اكثر من غيره سيقفون به كثير من العوام بحلق لحيته - [00:57:17](#)

وكثير من الناس ايضا من هؤلاء العوام لا يعرفون حكم اللحية وبل يقولون انها سنة وهو ما هو معروف عنهم فلا نأخذ من هذا الحديث ان يدخل احد اهل السنة للامامة؟ لا - [00:57:40](#)

لكن نأخذ منه شيء ما ترضاه وهو لما دون الجماعة الطيبين مش قائمين بواجبهم شلون لا هدول الناس العاملين الطيبين مش قائمين بواجبهم فهمت علي؟ فهمت علي ولا اشرح؟ لا فهمت علي جزاك الله خير وان سرحت يكون تكرما منك. نعم؟ وان سرحت يكون تكرما منك. طيب ما عندي مانع - [00:57:57](#)

وباسهال اخوة الايمان تتمة الكلام في الشريط التالي هذا الامام الذي يؤم الناس وهو حليق في رأي اولئك الخاصة الذين اشرت اليهم ووصفتهم بانهم دونه في العلم والفقه والقراءة لكنهم خير منه في العمل به - [00:58:32](#)

دينهم واتقائهم لربهم هؤلاء المتقون الصالحون اه مقصرون مع هذا الشعب الذي كما قلت يضطر بهذا الامام الحنيف وبيشوف امام يؤم الناس وحليق اذا حلق اللحية لا شيء متى هذا يؤثر في الجمهور؟ حينما يكون اولئك الناس الاتقياء والصالحون غير قائمين

بواجب - [00:59:00](#)

واضح؟ يعني الامام رعايته الى ان حلق اللحية ليس معصية بفعله وهذا بلا شك يؤثر ولكن هذا الفعل سوف يذهب اثره اذا ما قام الصالحون العالمون بان حلق اللحية معصية ومعصية كبيرة - [00:59:33](#)

سيتنبه الشعب الذي يضطر انه يصلي وراء هذا الامام الحديث ويعرف ان ما يفعله الامام خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة -

[01:00:06](#)